

# **تقرير المجلس الأعلى للجامعات بشأن الخطط المستقبلية لنظام الدراسة والامتحانات**

## **٢٠٢١/٢٠٢٠ بالفصل الدراسي الأول للعام الجامعي**

أشرف بالإفادة أن المجلس الأعلى للجامعات قرر بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٢٠٢٠ اعتماد تقرير اللجنة المشكّلة بقرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته الطارئة بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١ بشأن متابعة تنفيذ قرارات المجلس الأعلى للجامعات فيما يتعلق بالخطط المستقبلية لنظام الدراسة والامتحانات بالفصل الدراسي الأول للعام الجامعي ٢٠٢١/٢٠٢٠ في إطار تطورات الوضع العالمي لانتشار فيروس كورونا المستجد ، وذلك باجتماعها بتاريخ ٢٠٢١/٢٣ والمتضمن ما يلى:

- تتولى مجالس الجامعات اعتماد جداول الامتحانات التي كان من المقرر عقدها نهاية الفصل الدراسي الأول بالكلليات المختلفة بالجامعة عقب انتهاء اجازة نصف العام الجامعي وفقاً لظروف كل جامعة على حده بمراعاة اتخاذ الإجراءات الاحترازية على ان يتم اداء الامتحانات وفقاً لما تقرره اللوائح الداخلية.

- بالنسبة لطلاب الدراسات العليا تنظم الجامعات بناءً على اقتراح مجالس الكلليات جداول الامتحانات المقررة لهم وفقاً للطاقة الاستيعابية لكل كلية على حده بمراعاة اتخاذ الإجراءات الاحترازية ويفضل عدم التزامن مع الامتحانات المقررة لطلاب المرحلة الجامعية الأولى (البكالوريوس او الليسانس).

- بالنسبة للطلاب الذين ثبتت إصابتهم بفيروس كورونا المستجد فيجب تقديم تقرير طبي معتمد من الجهة الطبية المختصة بالجامعة وفي هذه الحالة يجوز ان يكون الاعتذار عن الامتحانات التي تتزامن فقط مع فترة اصابة الطالب وفقاً لما يقرره التقرير الطبي ويسمح له بالدخول لاداء سائر الامتحانات.

ويتعين لقبول الاعتذارات المقدمة من الطلاب غير الراغبين في اداء الامتحانات خشية الاصابة بفيروس كورونا نظراً لظروف الراهنة ومن لم ثبتت اصابتهم بفيروس كورونا المستجد التقدم بطلب للاعتذار عن اداء كافة الامتحانات المقررة للفصل الدراسي قبل بدء الامتحانات.

وفي الحالتين المتقدم ذكرهما يعامل الطلاب شان طلاب المتقدمين باعتذر مقبولة وفقاً لحكم المادة ٨٠ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات التي تقضي بان تخلف الطالب بعدم مقبول من مجلس الكلية عن اداء الامتحان لا يحسب غيابه رسوبا ولا يجوز ان يقرر لهؤلاء الطلاب ايّة ميزة اضافية لم تمنحها اللوائح للطلاب المتقدمين باعتذر مقبولة.

ولا يسمح للطالب بالانتقال إلى الفرقه الدراسيه الاعلى في نهاية العام الجامعي او المستوى الاعلى بالنسبة للطلاب الذين يدرسون بنظام الساعات او النقاط المعتمدة الا اذا اجتاز الطالب بنجاح المواد او استوفى عدد الساعات الذي يؤهله لذلك وفقاً لما تنظمه اللوائح الداخلية للكليات المختلفة دون تعديل في القواعد المنظمة لذلك.